

ج. هي شكل قانوني ألباء المهنة الواحدة الهدف منه هونظيهم واعطائهم الفرصة الدارة شئونهم وتوفيرمتى تم انشاء نقابة المهندسين ؟ج. نقابةالمهندسينموجودةفيمصرمنسنة1964.ج. تحققنقابةالمهندسينمجموعةمنالأهدافأهمها:الارتقاء بالمستوى العلمي والمهني للمهندسين والمحافظة على كرام المهن ووضع وتطبيق ألسس الكفيل بتنظيم ممارس تنفيذها.2. مشكالت التطبيق واقتراح الةلول المناسب لها والشترك اليجابي في العمل الوطني.تنمي روح الإلءاء والتعاون بين أعضاء النقاب والعمل على رفعوتأمين ةياتهم ورعاي أسرهم اجتماعيا واقتصاديا وصةيا وثقافيا.الصناعي والمهندسي .5.المساهم في تخطيط برامج ومناهج بةيث تسائر ةاجات المجتمعوتخدم مصالته وتفي بمتطلباته.العمل على تنمي ونشر البةوث والدراسات في مختلف المجالتالمهندسي وربط البةوث العلمي والمهندسي بمواقع الإنتاج وذلك بدراس أساليب الإنتاج وساحئل تةسينه وزيادته وتخفيض تكاليفه.7. التعاون مع المنظمات والجمعيات الهندسي الداخلي والخارجي الروابط بينها وتبادل المعلومات والخبرات ويشمل ذلك الشترك في الشترك في المؤتمرات الدولي التي ترتبط بهذه الأهداف والتي تعقد بالخارج والعمل على عقدها بالبالد.تيسير الإسكان وبناء عمارات سكني للمهندسين بالقاهرةوالمءافظات من مالها الخاص،التي يةدها النظام الداخلي للنقاب .9. الهندسي والمكاتب الهندسي الاستشاري .س4.ج. هناك سةة شروط للانضمام لنقابة المهندسين:على درج علمي يعادلها المجلس الأعلى للجامعات بدرج نقاب المهندسين في بلدهم.4. التمتع بالسمع الةسن والسيرة المةمودةفي جريم مئل بالشرف أو ألمان ما لم يكن قد رد للشخص6. عدم صدور أي أةكام تأديبي عن أفعال مئل بالشرف أوألمان ما يمضى على صدور الةكم النهاحي أربع أعوام علىس5. ما هي الة التي يقدم اليها المهندس اوراقه اللةصول على عضوي النقاب ؟.ج. توجد بالنقاب لجن اسمها لجن القيد، وتشكل لجن القيد برحئاس أةة وكيلي النقاب وعضوين من مجلس النقاب يختارهم المجلسالتوصيات على لجان القيد. وتقرر لجن القيد قيد ألسم في الجدولالخاص بعد التةقق من توافر شروط القبول في الطالب طبقا وفي ةال رفض الطلب البد أن يكون القرار مسبب ومكتوب ويسلم صورةمن قرار الرفض أو يتم إرسالها بجواب موصى عليه بعلم الوصولخالل أسبوع من تاريخ صدور القرار وبةة اقصى3 شهور من تاريخ تقديم كل الوراق.● س6. ماذا يفعل طالب القيد لو تم رفض الطلب ؟ ومن ةق مجلس الشعب في النقاب إذا وجد سبب أن يعرض وجة نظرهما هو الشكل التنظيمي للنقاب ؟1. 3. الجمعي العمومي لكل شعب 4. النقابات الفرعي وتشكل كل منها من:1. 2. س8.ج. تشكل الجمعي العمومي للنقاب من كاف الأعضاء المقيدةالسن المالي التي تسبق السن المالي السابق على موعء انعقادس9. ما هي اختصاصات الجمعي العمومي ؟1. مناقش السياس العام للنقاب .اعتماد التقرير السنوي عن نشاط النقاب 5. إقرار النظام الداخلي للنقاب ولواحي آداب المهن .تعيين مراقبين للةسابات وتةديد أتعابهم.اقتراح القواعد التي تمنح بمقتضاها الإعانات والمعاشات تبعالةال صندوق المعاشات والإعانات.10. النظر فيما يهم النقاب من مساحئل ويرى مجلس النقاب عرضها عليها أو يتضمنها طلب عقد الجمعي العمومي الجتماع غير عاى.11. النظر في المساحئل التي يرى وزير الري عرضها على الجمعي 12. النظر في القتراةات المقءم من الأعضاء.13. الةاختصاصات الأخرى المنصوص عليها في هذا القانون.ج. تنعقد الجمعي العمومي في أول أسبوع من شهر مارس من كل سن في ميعاء بيةءده مجلس النقاب ويجوز دعوتها الجتماع غير عاى كلما رأى مجلس النقاب ضرورة النعقاها وفي هذهالةال تنعقد الجمعي العمومي في ميعاء يةءده مجلس النقاب خالل شهر من تاريخ تقديم طلب مسبب من ماحئ عضو من أعضاء الجمعي العمومي على الأقل طلب لمجلس النقاب .وعلى وزير الري دعوة الجمعي العمومي غير العاى لالانعقادخالل 15 يوما إذا لم يقم مجلس النقاب بدعوتها خالل المهل وترسل لكل من الأعضاء دعوة خاص لةضورالجمعي العمومي قبل انعقادها بخمس عشر يوما على الأقل يبين فيها ميعاء الجتماع ومكان وجدول أعمال الجمعي وذلك طبقا لألوضاع والإجراءات التي يةدها النظام الداخلي وينشرعن موعء الجتماع قبل انعقاده بسبع أيام في صةيفتين يوميتين يختارهما مجلس النقاب .س11. شروط صة انعقاد الجمعي العمومي ؟ةضر الجتماع ربع الأعضاء على الأقل فإذا لم يكتمل العءديؤجل الجتماع ساعتين، ويكون اجتماع الجمعي العاى الثاني صةيةا إذا كان عءء الةاضرين ثالثماحي عضو على وإال أوئل الجتماع لمةة أسبوعين وتكرر الدعوةةةتى يكتمل هذا العءء وال يجوز للجمعي العمومي أن تنظر في غير المساحئل المدرج في جدول أعمالها.س12. كيف يشكل مجلس النقاب ؟ج. يتكون مجلس النقاب من النقيب وعءء ال يقل عن خمس بجدول النقاب قبل أول يناير من سن الالنعقاد ويضم مجلس النقاب ممثلون لكل شعب -يختارهم مجلسها- ورؤساءالعمومي والجتماع ال يكون صةيةا إال إذا ةضره أغليي والنظام الداخلي بيوضح عءء ممثلي كل شعب وعءء الأعضاء المكملين المنتخبين من أعضاء الجمعي العمومي للنقاب على مستوى الجمهوري .س13.ج. ينتخب أعضاء النقاب الذين لهم ةق ةضور الجمعي العمومي النقيب وألعضاء المكملين على مستوى الجمهوري في موعء يةءده مجلس النقاب على أن يكون واللجان الفرعي .ويجرى انتخاب النقيب

بالقترع السري بأغلبية المطلق الجمهوري فإذا لم يصل عليها أهد المرشدين أعيد أي اجتماع تعقده النقاب أو النقابات الفرعي أو أهدى الشعبس14 .ج. ينتخب مجلس النقاب في أول اجتماع له وكيلين وأمين عام يكونون مع النقيب هيئ مكتب مجلس النقاب س.15 .شهر أو كلما دعت الضرورة لذلك أو بناء على طلب عشرة وال تكون مداوالت المجلس صتية إلل بةضور النقيب أو من يقومس16 .1. إعداد واقتراح مشروع النظام الداخلي للنقاب ولوائح ومزاوأل لأشراف على تنفيذ قرارات الجمعي العمومي وتوصياتها. 4. 5. وقبول الهبات والتبرعات والإعانات وألأشراف على ةسابات النقاب .6. إعداد مشروع الميزاني السنوي للنقاب والةساب الختامي لها. 7. تنسيق العالق بين مجلس النقاب والشعب والنقابات الفرعي والعراض على قرارات مجالس هذه النقابات التي تصدر بالمخالف لقانون النقاب أو النظام الداخلي لها أو تعارض مع السياس العام للنقاب .أصااب أأعمال بسبب المهن .النظر في الشكاوى المتصل بتصرفات أأعضاء. 10. دراس القتراةات المقدم من أأعضاء. 12. أالتصال بالجهات التكمومي والمؤسسات والهيئات العام 13 .س. 17 .ج. تقدم طلبات الترشيح للمراكز النقابي الخالي على كاف يوميتين طبقاً لألوضاع التي يدها النظام الداخلي للنقاب .إهدى الجامعات المصري أو إهدى الشهادات الجامعي التي المبين بالمادة 32 خمس عشر عاما على أألل .ويعتبرماهي مصادر تمويل أألنشط والخدمات والمعاش والتأمين.ج. النقاب لديها إيرادات متمثل في :رسوم القيد واشتراكات أأعضاء. 2. هذه الرسوم في النظام الداخلي بةيث ال تتجاوز قيمتها في كلالة 50 جنيها مصرياً. ما يقبله مجلس النقاب من وصايا وهبات وتبرعات.ةصيل رسم قدره مليون واة على أنتاج كل شكاراة اسمنت وزن 50 كيلوجرام.التسليح المةلى.أثمان مطبوعات النقاب ومقابل ما تقوم به من نشاط.ةصيل طوابع الدمع الهندسي على أألوراق والدفاتر والرسومات والعقود الهندسي .9. 10. إيرادات الاستشارات التي تجريها النقاب .س. 19. الشروط والةالت أألتي :أن يكون قد أهدى الاشتراكات المستقة عليه ما لم يكن قد أعفى منها بقرار مجلس النقاب .أن يثبت عجزه صتياً الطبي العام قبل بلوغه سن الستين. 3. أن يكون قد أهيل إلى المعاش أو بلغ سن الستين بشرط أن يكون قيده عن عشرة أعوام.إذا كانت خدمته قد انتهت أأسباب أخرى يرى مجلس النقاب معهاوارد الصندوق. وفي ةال الوفاة يصرف للمستةقين عن عضوانقاب معاش طبقاً للقواعد وأألوضاع والشروط التي يدها النظام الداخلي للنقاب .ما هي دواعي استخدام الدمع الهندسي ؟.ج. يكون لصق الدمع إلزامياً على أألوراق والدفاتر والرسومات 1. جميع الرسومات الهندسي التي يباشرها أو يوقعها عضو النقاب بصفته المهني الخاص وكذلك صور هذه الرسومات الهندسي التي 2. أأصول عقود أأعمال الهندسي وأوامر التوريد الخاص بها وكذلك صورها التي تعتبر مستندا , ويعتبر العقد أصال إذا ةمل توقيع الطرفين مهما تعددت الصور وتعتبر الفواتير الخاص بهذه التوريدات كعقود إذا لم تقرر لها عقود. 3. عقود التوريد عن السلع وأألدوات وأألجهزة والمعدات التي تلزم أألتاف أنواعها كأألالت وأألدوات وأألجهزة والمعدات وذلك كله طبقاً لما يدهه النظام الداخلي للنقاب .تقارير الخبراء الهندسي ورسومات رخص المةالت والمواقع. 5. تقدير أألنقاب. ويتمةل الدمع الطرف المسند إليه تنفيذ أأعمال أو التوريد أو مقدم الشكوى أو طالب تقدير أألنقاب ورفع الدعوى بةسبب أألالة. ويجوز لأألوضاع التي يدها النظام الداخلي.س. 21 .ج. نعم ملزم أألنه ال يجوز أن تقبل الوزارات والمصالح ووةدات إإدارة المةلى والمؤسسات العام والهيئات العام والوةدات أألقتصادي عليها طابع الدمع المقرر. كما ال يجوز أألستناد إلى هذه أألوراق اقترح من مجلس النقاب ةق المطالب بتوقيع أألجزاء إإداري على وتتةمل الهيئات والمؤسسات العام والوةدات أألقتصادي التابع لها قيم الدمعات